

# وثيقة حقوق أولياء الأمور

## لمتعلمي اللغة الإنجليزية / المتعلمين متعددي اللغات



### وزارة التعليم لولاية كونيتيكت

يضع مجلس تعليم الولاية مسودة لوثيقة حقوق آباء الطلاب متعلمي عدة لغات أو أولياء أمورهم وفقًا للقانون العام 150-23 الجزء 17 ( P.A.23-150 Section 17) لضمان حماية حقوق هؤلاء الطلاب وأولياء الأمور وتأمينها على نحو سليم اقتضاءً بأحكام التعليم ثنائي اللغة بموجب الفصل 164 من القوانين العامة، وينشر المجلس هذه المسودة بلغة الآباء أو أولياء الأمور السائدة.

المقصود من هذا أن مجلس التعليم في الولاية سيضع قائمة خطية واضحة بحقوق آباء الطلاب الذين يتعلمون عدة لغات أو أولياء أمورهم وفقًا للقانون العام 150-23 الجزء 17 (P.A.23-150 Section 17)، وستضمن هذه القائمة حماية حقوق هؤلاء الآباء والطلاب وتأمينها عندما يتلقون تعليمًا ثنائي اللغة كما هو مبين في الفصل 164 من قوانين ولاية كونيتيكت العامة، على أن يتلقى الآباء أو أولياء الأمور قائمة الحقوق بأفضل لغة يفهمونها.

في العام الدراسي الذي سيبدأ في 1 يوليو 2024 وفي كل عام دراسي يليه يلتزم كل مجلس تعليم محلي أو إقليمي ممن يقدمون برنامجًا للتعليم مزدوج اللغة أو تعليم اللغة الإنجليزية على أنها لغة جديدة بما يلي:

1. تقديم نسخة من حقوق المتعلم متعدد اللغات لآباء الطلاب المؤهلين أو أولياء أمورهم باللغة السائدة لهم.
  2. وضمان توفير هذه النسخ الخاصة بالمتعلمين متعددي اللغات على موقع الإنترنت الخاص بالمجلس.
- وهذا يعني أنه يجب على كل مجلس تعليم محلي وإقليمي يقدم تعليم ثنائي اللغة أو تعليم اللغة الإنجليزية على أنها لغة جديدة تنفيذ ما يلي بداية من 1 يوليو 2024 وفي الأعوام اللاحقة:
1. تقديم نسخة من قائمة حقوق المتعلم متعدد اللغات لأولياء الأمور أو الآباء مكتوبة بأفضل لغة يفهمونها.
  2. إتاحة هذه القائمة الحقوقية الخاصة بالمتعلمين متعددة اللغات على موقع المجلس على الإنترنت.

### فيما يلي إقرارات بحقوق متعلمي اللغة الإنجليزية والمتعلمين متعددي اللغات

3. من حق كل طالب يتعلم اللغة الإنجليزية أو يتعلم أكثر من لغة أن يحصل على خدمات ترجمة من (أ) مترجم يحضر شخصيًا أو عبر الهاتف أو على منصة تكنولوجية على الإنترنت، (ب) أو من خلال موقع على الإنترنت أو تطبيق إلكتروني آخر يعتمد عليه مجلس تعليم الولاية أثناء التفاعلات الهامة بين الطالب والمديرين ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر اجتماعات أولياء الأمور مع المعلمين، أو الاجتماعات مع مديري المدرسة التي يرتادها الطالب، أو اجتماعات مجلس التعليم الهامة المنتظمة أو الخاصة بموجب إشعار صحيح، أو الاجتماعات المحددة مسبقًا مع عضو أو أعضاء من مجلس التعليم المسؤولين عن تعليم هذا الطالب وفقًا للجزء 18 من هذا القانون.

والمقصود هو أن الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو متعدد اللغات من حقه أن يحصل على مساعدة في الترجمة أثناء الاجتماعات الهامة التي تتناول تعليم الطلاب، ويمكن أن يحصل على هذه المساعدة من مترجم يحضر شخصيًا أو عبر الهاتف أو من خلال الحاسوب؛ فهذا الأمر من أجل المحادثات الهامة مع المعلمين ومديرين المدرسة مثل اجتماعات أولياء الأمور والمعلمين أو الاجتماعات المنعقدة مع مديرين المدرسة، وذلك وفقًا لجزء معين من أحد القواعد المسماة بالجزء 18 من هذا القانون.

1. من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية والطالب متعلم متعدد اللغات ارتياد أي مدرسة حكومية في الولاية بصرف النظر عن سجل هجرة هذا الطالب أو سجل هجرة أبويه أو ولي أمره.
- والمقصود هو أن كل طالب يتعلم اللغة الإنجليزية أو يتحدث عدة لغات من حقه الالتحاق بمدرسة حكومية في الولاية حتى إذا كان هذا الطالب أو والديه أو ولي أمره من المهاجرين.
2. من حق والد (والدة) أو الوصي على الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو متعلم عدة لغات أو ولي أمره أن يسجل هذا الطالب في إحدى المدارس الحكومية دون أن يكون مطالبًا بتقديم وثائق الهجرة ومنها على سبيل المثال لا الحصر رقم الضمان الاجتماعي أو أوراق التأشيرة أو إثبات الجنسية.
- وهذا يعني أي من والدي أو الأوصياء على الطالب الذي يتعلم اللغة الإنجليزية أو يتحدث عدة لغات أو ولي أمره يستطيع أن يسجل طفله في إحدى المدارس الحكومية دون أن يضطر إلى تقديم أي وثائق هجرة مثل رقم الضمان الاجتماعي أو أوراق التأشيرة أو إثبات جنسيته.

10. من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات أن يشارك في برنامج التعليم مزدوج اللغة الذي يقدمه مجلس التعليم المحلي أو الإقليمي عند تصنيف عشرين طالب مؤهل أو أكثر على أنه متمكن من لغة ما غير اللغة الإنجليزية وفقاً لأحكام الجزء (f17-10) من قوانين كونيتيكت العامة.
- المقصود هو أن الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات من حقه أن ينضم لبرنامج التعليم مزدوج اللغة إذا كان أحد هذه البرامج مطلوباً في المدرسة، وهذا بموجب قواعد الجزء (f10-17) من قوانين كونيتيكت العامة.
11. من حق والد (والدة) أو الوصي على الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات أو ولي أمره أن يتلقى إشعاراً خطياً، باللغة الإنجليزية واللغة السائدة لدى الأب (الأم) أو ولي الأمر، بأن هذا الطالب مؤهل للمشاركة في برنامج التعليم مزدوج اللغة أو برنامج اللغة الإنجليزية على أنها لغة جديدة الذي يقدمه مجلس التعليم المحلي أو الإقليمي.
- هذا يعني أنه من حق أحد والدي أو الوصي على كل طالب أن يتعلم اللغة الإنجليزية أو يتحدث عدة لغات أو ولي أمره أن يتلقى إشعاراً خطياً باللغة الإنجليزية وأفضل لغة يفهمها لإخباره أن طفله يستطيع الانحاق بالتعليم مزدوج اللغة أو برنامج اللغة الإنجليزية على أنها لغة جديدة الذي تقدمه المقاطعة.
12. من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعلم لغات متعددة وأحد والديه أو ولي أمره أن يحضر جلسة توجيهية ذات جودة عالية باللغة السائدة لدى هذا الطالب وأحد والديه أو ولي أمره لدى مجلس التعليم المحلي أو الإقليمي حيث يقدم المعلومات الخاصة بمعايير الولاية والاختبارات والتوقعات في المدرسة للطلاب متعلمي اللغة الإنجليزية أو متعلمي لغات متعددة بالإضافة إلى أهداف برامج التعليم مزدوج اللغة واللغة الإنجليزية على أنها لغة جديدة ومتطلبات هذه البرامج قبل المشاركة في أحد هذه البرامج.
- المقصود هنا هو أنه من حق الطلاب متعلمي اللغة الإنجليزية وأبائهم أو أولياء أمورهم حضور اجتماع لمساعدتهم بأفضل لغة يعرفونها، وينظم هذا الاجتماع مجلس المدرسة المحلي لكي يقدم لهم المعلومات عن معايير الولاية والاختبارات وما هو المتوقع في المدرسة للطلاب الذين يتعلمون اللغة الإنجليزية أو يتحدثون عدة لغات، كما أنهم سيعرفون الأهداف والقواعد الخاصة ببرامج التعليم مزدوج اللغة واللغة الإنجليزية على أنها لغة ثانية قبل الانضمام إلى هذه البرامج.
4. من حق والد (والدة) أو الوصي على الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعددة اللغات أو ولي الأمر أن يحصل على معلومات عن سير تطور هذا الطالب في اللغة الإنجليزية وتحصيلها.
- هذا يعني أنه يحق لوالد (والدة) أو الوصي على كل طالب يتعلم اللغة الإنجليزية أو يتحدث عدة لغات أو ولي أمره أن يحصل على التحديثات والمعلومات الخاصة بمدى تقدم طفله في تحسين مهاراته في اللغة الإنجليزية.
5. من حق والد (والدة) أو الوصي على الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعددة اللغات أو ولي أمره أن يقابل موظفي المدرسة لمناقشة تطور الطالب في اللغة الإنجليزية وتحصيلها.
- المقصود من ذلك أنه من حق الطلاب الذين يتعلمون اللغة الإنجليزية أو يتحدثون عدة لغات وآباءهم أو أولياء أمورهم أن يقابلوا أعضاء هيئة التدريس بالمدرسة لمعرفة مدى تطور الطلاب في تعلم اللغة الإنجليزية وتحسين مهاراتهم في اللغة.
6. من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات أن يُدرج في برنامج تعليم مزدوج اللغة أو برنامج اللغة الإنجليزية على أنها لغة جديدة إذا كان مجلس التعليم المحلي أو الإقليمي يوفره.
- هذا يعني أن من حق كل طالب متعلم اللغة الإنجليزية أو طالب متعدد اللغات أن ينضم إلى برنامج تعليم مزدوج اللغة أو برنامج اللغة الإنجليزية على أنها لغة جديدة إذا كان مجلس المدارس المحلي يوفره.
7. من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات أن يحصل على فرص متساوية للانضمام إلى جميع البرامج على مستوى صفوف المدرسة.
- المقصود هنا أن الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات له الحق في الحصول على نفس الفرص للمشاركة في كافة أنشطة المدرسة الخاصة بصفه الدراسي.
8. من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات أن يحصل على فرص متساوية للاطلاع على جميع مواد الصف الأساسية.
- المقصود هنا أن الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات له الحق في تعلم جميع المواد الهامة في صفه الدراسية تماماً مثل غيره من الطلاب.
9. من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات أن يتقدم لاختبار إتقان اللغة السنوي.
- هذا يعني أنه من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات إجراء اختبار اللغة سنوياً ليعرف مستوى أدائه في مهاراته اللغوية.

**13.** من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات أن يحصل على خدمات الدعم بما يتوافق مع أي خطة تدخل تضعها المدرسة أو منطقة المدارس لجميع الطلاب.

المقصود هنا أن الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات له الحق في الحصول على المزيد من المساعدة (من خلال التدخل) التي لا تختلف مع خطة المدرسة أو منطقة المدارس المستخدمة في مساعدة جميع الطلاب.

**14.** من حق الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعدد اللغات أن يلتحق باستمرار و سنويًا ببرنامج تعليم مزدوج اللغة أو برنامج تعليم الإنجليزية على أنها لغة جديدة طالما أن الطالب مؤهلاً كما ينص الجزء (e17-10) من القوانين العامة.

المقصود هنا أن متعلم اللغة الإنجليزية أو من يتحدث عدة لغات يستطيع أن يبقى في برنامج التعليم مزدوج اللغة أو تعليم اللغة الإنجليزية على أنها لغة جديدة سنويًا طالما أنه لا يزال مؤهلاً كما هو مبين بالتفصيل في الجزء (e17-10) من القوانين العامة.

**15.** من حق والد (والدة) أو ولي أمر الطالب متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب متعددة اللغات أو ولي أمره التواصل مع وزارة التعليم لولاية كونيتيكت في حالة وجود أي استفسار أو أمر مثير للقلق فيما يتصل بحق الطالب في الحصول على خدمات المتعلم متعدد اللغات أو أماكن الإقامة المتوفرة للطلاب أو والده (والدته) أو ولي أمره.

هذا يعني أن والد (والدة) أو الوصي على متعلم اللغة الإنجليزية أو الطالب الذي يتحدث عدة لغات أو ولي أمره يستطيع أن يتواصل مع وزارة التعليم لولاية كونيتيكت إذا كان لديهم أسئلة أو مخاوف بشأن حق الطفل في الحصول على الخدمات أو المساعدة على تعلم اللغة، ويشمل ذلك ما يمكنهم فعله إذا لم يقدم مجلس إدارة المدرسة الخدمات أو المساعدة التي يجب عليهم تقديمها.